



ETiDOP[®]

Egyptian Trademarks and Industrial
Designs Office Project

Review of Trademark and Industrial Design Legislation





مقدمة

العلامة التجارية يطلق عليها بالإنجليزية: Trademark، وبالفرنسية Marque. ويقصد بها أي علامة مميزة أو مؤشر يستخدمه فرد أو منظمة أعمال، أو أي كيان قانوني آخر للدلالة على أن المنتجات أو الخدمات المقدمة للمستهلك والتي تظهر عليها العلامة التجارية تنشأ من مصدر وحيد، ولتمييز منتجاتها أو خدماتها عن منتجات وخدمات الآخرين. والعلامة التجارية عادة ما تكون كلمة، أو اسم، أو عبارة، أو شعار، أو رمز، أو تصميم، أو صورة أو بعض هذه العناصر مجتمعة. إلا أن هنالك بعض العناصر غير التقليدية التي يمكن أن تتكون منها العلامة التجارية مثل تلك التي تعتمد على لون أو رائحة (مثل اللون البرتقالي لمقصات Fiskars) أو صوت (مثل نغمة نوكيا).

وتتمثل أهمية العلامة التجارية في أنها:

1- توفر الحماية للمنتج واستئثار الانتفاع بها، واستعمالها على منتجاته لدلالة على أن هذه العلامة تخصه من حيث الإنتاج.

2- تعزز روح المبادرة في العالم من خلال سعي المنتجين إلى تحسين وتطوير منتجاتهم لاكتساب ثقة المستهلكين فكلما زادت جودة البضاعة الموضوعه عليها العلامة التجارية زادت شهرة الشركة وزادت مبيعاتها وتزداد قيمة العلامة التجارية.

3- يسمح نظام العلامات التجارية ومراقبتها للمنتجين بإنتاج سلع وتسويقها في أنسب الظروف.

4- تسهل على المستهلك عملية التسوق وتساعده على تحديد مصدر المنتج وعدم الخلط بين السلع.

5- إحباط جهود مزاولي المنافسة الغير مشروعة مثل المقلدين والمزورين الذين يسعون إلى تسويق

منتجات رديئة وبالتالي الإساءة إلى سمعة الشركة.

6- تمثل العلامة التجارية وقود المشروع التجاري وجميع الجهود الإعلانية لترسيخ مكانة الشركة

في أذهان المستهلكين.

7- جذب الانتباه إلى السلع الجديدة وبناء ولاء للسلعة وسهولة متابعة الطلبات والتعرف على المشاكل

من طرف الشركة المنتجة.

وربما لا تقل التصاميم الصناعية أهمية عن العلامات التجارية، فالتصميم الصناعي هو المظهر

الزخرفي أو الجمالي لسلعة ما. وقد يتألف التصميم الصناعي من عناصر ثلاثية الأبعاد كتصاميم السيارات



والساعات والأجهزة والقطع والصناعات الحرفية (النماذج الصناعية)، أو من عناصر ثنائية الأبعاد، مثل الرسوم أو الخطوط أو الألوان المستخدمة في بعض المنتجات كالسجاد والنسيج والملبوسات (الرسوم الصناعية).

ولهذا عني المشرع الدولي بحماية العلامات التجارية والتصاميم الصناعية بوصفها جزء مهم من حقوق الملكية الفكرية، وتعد الاتفاقية الخاصة بالجوانب التجارية لحقوق الملكية الفكرية Agreement on Trade Related Aspects of Intellectual Property Rights، والتي يطلق عليها اختصار التريبس TRIPS هي أساس حماية حقوق الملكية الفكرية بكافة صورها في وقتنا الحالي. وقد حظيت حقوق الملكية الفكرية باهتمام المشرع المصري من منتصف القرن الماضي. وشهد عام 2002 صدور قانون 82 لسنة 2002 الخاص بحماية حقوق الملكية الفكرية.

وسنحاول في تقريرنا هذا أن نعرض لعدة نقاط يمكن إجمالها في الآتي:

أولاً: الوضع التشريعي الحالي لحماية العلامات التجارية والتصاميم الهندسية في مصر، من خلال قراءة وصفية لقانون 82 لسنة 2002.

ثانياً: دراسة تقارير المنظمة العالمية للملكية الفكرية World Intellectual Property Organization، ويطلق عليها اختصاراً الويبو WIPO في شأن حجم تسجيل العلامات التجارية والتصاميم الصناعية.

ثالثاً: دراسة الاستبيان الذي وضعته الدراسة وتحليله.

رابعاً: بيان الانتقادات الموجهة للوضع التشريعي الحالي في مصر في شأن حماية العلامات التجارية والتصاميم الصناعية.

خامساً: الاقتراحات الخاصة بتعديل القانون 82 لسنة 2002 ولائحته التنفيذية.

أدوات التقرير:

1- قانون 82 لسنة 2020 ولائحته التنفيذية.

2- المقالات والكتب الفقهية المتصلة بالعلامات التجارية والتصميمات الصناعية.

2- الاستبيان المنشور على الإنترنت.

4- تقارير منظمة ال WIPO.



أولاً: قراءة الواقع التشريعي المصري الخاص بحماية العلامات التجارية والتصميمات الصناعية:

تعد مصر من أوائل الدول التي اهتمت بحماية حقوق الملكية الفكرية والحفاظ عليها، وهناك أحكام قضائية صادرة عن المحاكم المصرية صدرت عام 1924 وما بعدها ثم قامت الحكومة بسن القانون 57 لسنة 1939 الخاص بتسجيل العلامات التجارية، والذي تضمن كيفية تسجيل العلامات التجارية ثم وضع مواد عقابية خاصة ونصوص خاصة بحماية العلامات التجارية من التقليد أو التزوير أو غيرها من الأفعال المجرمة.

وقد انضمت مصر إلى الاتفاقيات الدولية بدء من اتفاقية باريس الخاصة بحماية الملكية الصناعية الموقعة في 1883 وما لحقها من تعديلات، والتي صدر قرار انضمام مصر إليها عام 1974 بموجب قرار رئيس الجمهورية رقم 1580 (المنشور بالجريدة الرسمية 20 مارس 1975 العدد 12).

وكذلك انضمت مصر إلى اتفاق مدريد بشأن التسجيل الدولي للعلامات بصوره العدة:

1- وثيقة لندن 1934 وانضمت مصر في 5 مارس 1951.

2- وثيقة نيس 1957، وانضمت مصر إليها في 4 أغسطس 1964. وعملاً بأحكام المادة 3 (ثانياً)

من الوثيقة المذكورة، أعلنت حكومة مصر أن الحماية الناجمة عن التسجيل الدولي لن تمتد إلى مصر إلا إذا طلب صاحب العلامة ذلك صراحة.

في عام 1947 وقعت 23 دولة في مدينة جنيف الاتفاقية العامة للتجارة والتعرفة الجمركية أو ما تعارف عليه الناس باتفاقية " الجات GATT"، حيث استتبع توقيعها إجراء عدة جولات من المحادثات بين المتعاقدين لانضمام المزيد من الدول انتهت بالجولة الأخيرة في أوروغواي والتي استمرت منذ 1986 – 1993 التي أسفرت عن اشتراك 117 دولة فيها.

وفي 1994/4/15 وقعت ثماني دول عربية من بينها مصر على وثائق الانضمام بمدينة مراكش. وقد تم الإعلان عن إنشاء منظمة التجارة العالمية (WTO) لتصبح المظلة التي تغطي جميع اتفاقيات الجات القديمة والجديدة وذلك ابتداءً من مطلع عام 1995. وتتبع أهمية هذه المنظمة من منطلق إنها جهة لها سلطة تنفيذية على أعضائها ولديها لجان متابعة ومجالس للبت في القرارات وقراراتها ملزمة.

وقد اشتملت اتفاقية الجات على مجموعة من الاتفاقيات الفرعية منها اتفاقية TRIPS التي كان الانضمام لها اختيارياً في البدء، إلى أن قامت منظمة (WTO) التي أقرت أن تكون الاتفاقيات الجانبية كالتالي نحن بصدد جزء من الاتفاقية العامة، وقد بلغ عدد الاتفاقيات الجانبية 25 اتفاقية متشعبة الأغراض، والاتفاقية هي واحد من ثلاث اتفاقيات رئيسية.



وتنص اتفاقية الـ TRIPS على إعطاء الدول النامية مدة 5 سنوات لتطبيق أحكامها، لذا فإن مهلة كافية للدول العربية قد منحت لتطوير تشريعاتها لتتفق مع أحكام هذه الاتفاقية، وتسمح أيضاً بفترة إضافية قوامها سنوات أخرى لتطبيق مبادئ الحماية على براءات الاختراع التي سجلت قبل التوقيع عليها، مخصصة للدول الأقل غنى.

وتتطلب هذه الاتفاقية احترام اتفاقيات دولية أخرى تهتم بأمور الملكية الفكرية مثل اتفاقية باريس، بيريرو وما.

النظام القانوني الحالي لحماية العلامات التجارية والتصميمات الصناعية في مصر:

كانت مصر من الدول العربية السبّاقة في مجال حماية الملكية الفكرية، وقد صدر قانون حماية الملكية الفكرية في مصر عام 2002 حاملاً رقم 82 لسنة 2002 الصادر في 3 يونيو 2002، وقد تضمن 206 مادة.

وقد نظم الباب الأول من الكتاب الثاني من القانون حماية العلامات التجارية في المواد من 63 حتى 99.

ونظم الباب الثاني من الكتاب الثاني من القانون حماية التصميمات الصناعية في المواد من 119 حتى 137.

وما لبث أن صدرت اللائحة التنفيذية للقانون عام 2003، بموجب قرار رئيس مجلس الوزراء رقم 1366 لسنة 2003 الخاصة بالكتاب الأول والثاني والرابع للقانون رقم 82 لسنة 2002.

1- العلامات التجارية:

وقد حمل الكتاب الثاني من قانون الملكية الفكرية عنوان العلامات والبيانات التجارية والمؤشرات الجغرافية والتصميمات والنماذج الصناعية.

وجاء الباب الأول تحت عنوان العلامات والبيانات التجارية والمؤشرات الجغرافية.

نظمت المواد من 63 حتى 99 الحماية القانونية للعلامات التجارية:

عرفت المادة 63 من القانون العلامة التجارية بأنها " العلامة التجارية هي كل ما يميز منتجاً سلعة كان أو خدمة عن غيره، وتشمل على وجه الخصوص الأسماء المتخذة شكلاً مميزاً، والإمضاءات، والكلمات، والحروف، والأرقام، والرسوم، والرموز، وعناوين المحال، والدمغات، والأختام، والتصاووير، والنقوش البارزة، ومجموعة الألوان التي تتخذ شكلاً خاصاً ومميزاً، وكذلك أي خليط من هذه العناصر إذا كانت تستخدم أو يراد أن تستخدم إما في تمييز منتجات عمل صناعي، أو استغلال زراعي، أو استغلال



للغابات، أو لمستخرجات الأرض، أو أية بضاعة، وإما للدلالة على مصدر المنتجات، أو البضائع، أو نوعها، أو مرتبتها، أو ضمانها، أو طريقة تحضيرها وإما للدلالة على تأدية خدمة من الخدمات. وفي جميع الأحوال يتعين أن تكون العلامة التجارية مما يدرك بالبصر".

وحددت المادة 64 من قانون الملكية الفكرية اختصاص مصلحة التسجيل التجاري بالتسجيل في السجل الخاص بهذه العلامات وفقا لأحكام هذا القانون ولائحته التنفيذية وذلك مع مراعاة حكم المادتين (3، 4) من القرار بقانون رقم 115 لسنة 1958 في المكاتبات واللائحات بوجوب استعمال اللغة العربية.

وحددت اللائحة التنفيذية للقانون في المواد من 71 إلى 87 إجراءات القيد والتسجيل وشروطه في مصلحة التسجيل التجاري. كما بينت المادة 66 من لهم حق تسجيل العلامات التجارية بمصر وشروطه. ونصت المادة 67 على ما لا يسجل كعلامة تجارية أو عنصر منها، وبينت المادة 68 حقوق صاحب العلامة المشهورة. وجاء في نص المادة 69 بيان للعلامة التجارية الجماعية. واستمرت النصوص القانونية من المادة 70 حتى 73 حول حقوق مالك العلامة التجارية.

وحددت المادة 75 ماهية حق الأولوية، وبينت المواد من 78 إلى 80 إجراءات التظلم من قرارات المصلحة ونشر قرارات المصلحة، وبينت المادة 81 شروط قرار المصلحة وكونه مسبباً، ويجوز الطعن في قرار المصلحة أمام محكمة القضاء الإداري وفقاً لنص المادة 82.

ونصت المواد من 84 حتى 85 شروط شهادة البيانات الخاصة بالعلامة وإمكانية التعديل فيها. ونصت المواد من 87 إلى 89 شروط نقل ملكية العلامة التجارية وإجراءاتها. وحددت المادة 90 مدة الحماية المترتبة على التسجيل بعشر سنوات. ونص القانون علي حق المحكمة المختصة بناء على طلب كل ذي شأن أن تقضي بشطب تسجيل العلامة مادة 91.

وبينت المواد من 92 إجراءات إعادة التسجيل بعد الشطب، ونصت المادة 93 إجراءات الإشهار بعد مد التسجيل أو تجديده أو شطبه أو إعادته بعد الشطب. والمواد من 96 حتى 98 نظمت عقد الترخيص للغير باستخدام العلامة. ونصت المواد من 113 إلى 118 على الجرائم والعقوبات الخاصة بالعلامات التجارية.

كما نصت المواد من 100 حتى 103 علي كافة الأمور المتصلة بالبيانات التجارية، والمواد من 104 حتى 112 عكفت علي تحديد ماهية بالمؤشرات الجغرافية وما اتصل بها.



- التصميمات والنماذج الصناعية:

نظم الباب الثاني من القانون الحماية القانونية للتصميمات والنماذج الصناعية في المواد 119 حتى 137 من القانون. كما نظمته اللائحة في المواد من 116 حتى 154.


وكما نظم القانون العلامات التجارية فقد عكفت المادة 119 على تعريف التصميم أو النموذج الصناعي. وحددت المادة 120 الحالات التي يفقد بها التصميم أو النموذج الصناعي وصف الجودة. وبينت المادة 121 أصحاب الحق في الحماية. ونصت المادة 122 على أن المختص بالتسجيل هو مصلحة التسجيل التجاري. وسارت النصوص على ذات النسق التشريعي فيما يتصل بالتصاميم الصناعية.

ثانياً: دراسة وضع مصر فيما يتصل بتسجيل العلامات التجارية والتصاميم الصناعية في ضوء

إحصائيات وتقارير منظمة الويبو(1):

1- العلامات التجارية:

إن المتابع لحركة تسجيل طلبات العلامات التجارية في مصر، نجد أن الأعوام العشر الأخيرة وفقاً لما ورد بتقرير منظمة WIPO، قد شهدت تغيرات عدة، والجدول التالي يوضح عدد طلبات العلامات التجارية في مصر من عام 2011 إلى عام 2019.



ويكشف هذا الجدول الآتي:

(1) تستند إحصائيات الويبو على بيانات البراءات ونماذج المنفعة والعلامات التجارية والتصاميم الصناعية وأنواع النباتات التي تقدمها مكاتب الملكية الفكرية الوطنية/الإقليمية من خلال من خلال الدراسة الاستقصائية السنوية للويبو عن بيانات الملكية الفكرية. لمزيد من التفضيل، راجع موقع منظمة الويبو على الإنترنت:



أولاً: جاء في تقرير حقائق وأرقام الويبو حول الملكية الفكرية أن مصر من بين الدول التي اختير مكتبها التسجيل من بين البلدان المتوسطة الدخل، وقد تم تسجيل 26,759 علامة تجارية في عام 2019 بزيادة 10.06 عن العام السابق.

ثانياً: عدد الأصناف المحددة في طلبات العلامات التجارية عام 2019 للمقيمين 22,997، وغير المقيمين 14,752، وفي الخارج 3,261.


ثالثاً: عدد الأصناف المحددة في تسجيلات العلامات التجارية في عام 2019 للمقيمين 7,618، وغير المقيمين 15,773، وفي الخارج 3,368.

وتعد هذه محاولة لكشف الواقع يمكن الكشف عنه من خلال مطالعة ما ورد من التقارير الدولية الخاصة بوضع مصر خلال الأعوام السابقة علي أزمة الكورونا، والتي يتعين تحليلها من المختصين في الأمور الفنية للعلامات التجارية، وهو ذات الأمر في التصميمات الصناعية كما سنري لاحقاً.

2- التصميمات الصناعية:

يبين الجدول التالي عدد التصاميم في تسجيل التصميم الصناعي في مصر، خلال الأعوام العشر

الأخيرة وفقاً لما ورد بتقرير منظمة WIPO.





ووفقاً للجدول السابق نجد أن هناك زيادة في عدد تسجيل التصميمات الصناعية من قبل المقيمين إلا أن عام 2019 شهد تراجعاً في عدد التسجيلات، وعلى خلاف هذا نجد تذبذب في عدد تسجيلات التصميمات الصناعية في شأن غير المقيمين.

ويمكننا القول بأن هذه الزيادة في عدد تسجيل العلامات التجارية والتصميمات الصناعية يرجع إلي تفعيل حماية حقوق الملكية الفكرية في مصر.

ثالثاً: نتائج الاستبيان الخاص بالدراسة:

اشتملت الدراسة على استبيانين، الأول تم توجيهه للدارسين لحقوق الملكية الفكرية وقضاة المحاكم الاقتصادية والمشتغلين بالمحاماة في مصر. والثاني كانت عينته هم موظفي مكاتب تسجيل العلامات التجارية والتصميمات الصناعية في مصر

الاستبيان الأول:

العينة: محامون وطلاب دراسات عليا بكليات الحقوق وعدد من القضاة

المحامون	طلاب الدراسات العليا	القضاة من المحاكم الاقتصادية
22	13	15

وقد كشف الاستبيان عن عدة أمور:

- 1- جميع المشاركين في الاستبيان علي علم بمفهوم الملكية الفكرية، قانون الملكية الفكرية المصري. وكذلك أكدوا على أن مصر من بين الدول المنضمة لاتفاقيات حماية حقوق الملكية الفكرية.
- 2- جميع العينة علي علم بأن قانون الملكية الفكرية قد خضع لتعديلات تشريعية، ومع ذلك أكدوا على ضرورة إدخال مزيد من التعديلات عليه.
- 3- 75% من العينة أكدت اتصال معرفتها بنصوص حماية العلامات التجارية.
- 4- 60% من العينة وجدت رسوم التسجيل للعلامات التجارية مناسبة.
- 5- 75% من العينة وجدت إجراءات تسجيل العلامات التجارية مناسبة.
- 6- 75% من العينة وجدت أن النصوص القانونية في القانون المصري لحماية حقوق أصحاب التصميمات الصناعية كافية.
- 7- جميع العينة وجدوا أنه لا بد من وجود نظام تسجيل إلكتروني للعلامات التجارية والتصميمات الصناعية.



8- أشارت بعض أطراف العينة إلى أنه يتعين:

زيادة الوصف التفصيلي للنموذج والتصميم الصناعي ووضع محددات وصفات له بحيث يسهل تحديد عما إذا كان التصميم أو النموذج يعتبر من ضمن تلك التي تلزم حمايتها من عدمه. وتحديد وصف (الجدة) أكثر من ذلك في نص القانون.

- تحديد معنى لفظ (التجانس الوارد بنص المادة ١٢٢ من القانون) ووضع تدقيق له حتى لا يترك البت في شأن قيد وتسجيل التصميم أو النموذج كونه من ضمن الطلب الواحد أو أنه منفصل.
- تخصيص دوائر بعينها للفصل في منازعات الملكية الفكرية.

رابعاً: الانتقادات الموجهة للوضع التشريعي الحالي في مصر في شأن حماية العلامات التجارية والتصاميم الصناعية:

1- المادة 68 لم تضع معايير محددة للعلامة المشهورة، كما خلت اللائحة من أي تنظيم قانوني لها. وربما أراد المشرع المصري ترك الأمر لإدارة العلامات التجارية، ولتقدير المحكمة المختصة عند النزاع، منعاً للتضارب والتعارض مع قواعد التربس في هذا الشأن.
2- المادة 77 لم تعرف الإعلان الإلكتروني، ونرى أنه من الأفضل النص عليه خاصة مع التحول الرقمي في الحكومة المصرية.

3- المادة 80 نجد أن النشر بجريدة العلامات التجارية ليس كافياً، بل يتعين النشر بأحد الصحف القومية أيضاً. ورغم أن هذا هو المتبع في معظم دول العالم فإن هذا لا يحول دون المطالبة بالتوسع في النشر بالوسائل التقليدية أو الرقمية الحديثة بالإضافة للنشر المنصوص عليه.

4- لم يعرف القانون المصري شهادة التسجيل الإلكترونية للعلامات التجارية.

5- القانون بعد مرور ما يقرب من عشرين عاماً يتعين إعادة النظر في العقوبات المالية الخاصة بالقانون في شأن العلامات التجارية والتصميمات الصناعية، وما يتبعه هذا من تشديد.



خامساً: الاقتراحات الخاصة بتعديل القانون 82 لسنة 2002 ولائحته التنفيذية:

يقترح التقرير تعديل نص المادة 63 ليكون كالآتي: " العلامة التجارية هي كل ما يميز منتجا سلعة كان أو خدمة عن غيره، وتشمل على وجه الخصوص الأسماء المتخذة شكلا مميزا، والإمضاءات، والكلمات، والحروف، والأرقام، والرسوم، والرموز، وعناوين المحال، والدمغات، والأختام، والتصاوير، والنقوش البارزة، ومجموعة الألوان التي تتخذ شكلا خاصا ومميزا، وكذلك أي خليط من هذه العناصر إذا كانت تستخدم أو يراد أن تستخدم إما في تمييز منتجات عمل صناعي، أو استغلال زراعي، أو استغلال للغابات، أو لمستخرجات الأرض، أو أية بضاعة، وإما للدلالة على مصدر المنتجات، أو البضائع، أو نوعها، أو مرتبتها، أو ضمانها، أو طريقة تحضيرها وإما للدلالة على تأدية خدمة من الخدمات"

أي استبعاد الفقرة "وفي جميع الأحوال يتعين أن تكون العلامة التجارية مما يدرك بالبصر"

1 - يقترح تعديل المادة 64 لتصبح كالآتي "تختص مصلحة التسجيل التجاري بتسجيل العلامات التجارية في سجل ورقي وآخر إلكتروني بهذه العلامات وفقا لأحكام هذا القانون ولائحته التنفيذية وذلك مع مراعاة حكم المادتين (3، 4) من القرار بقانون رقم 115 لسنة 1958 في المكاتبات واللافقات بوجوب استعمال اللغة العربية". مع مراعاة تعديل اللائحة التنفيذية لتتفق مع نص المادة بعد التعديل من تنظيم **للتسجيل الإلكتروني للعلامات التجارية والتصميمات الصناعية"**

2- يقترح تعديل الفقرة الأولى من المادة 67 لتكون كالآتي "لا يسجل كعلامة تجارية أو كعنصر منها ما يأتي: 1 - العلامات الخالية من أية صفة مميزة أو المكونة من علامات أو بيانات ليست إلا التسمية التي يطلقها العرف على المنتجات أو الرسم أو الصور العادية لها، ما لم تكن مقرونة بشكل جديد أو مميز"

3- يقترح تعديل نص المادة 68 لتصبح كالآتي: " يكون لصاحب العلامة التجارية المشهورة عالميا وفي جمهورية مصر العربية حق التمتع بالحماية المقررة في هذا القانون ولو لم تسجل في جمهورية مصر العربية، بشرط تقديم صاحب العلامة ما يفيد شهرتها في بلدان عدة.

ويمكن أن تعرف اللائحة التنفيذية العلامة التجارية الجماعية بأنها علامة تجارية مملوكة لمنظمة (مثل جمعية)، يستخدمها أعضاؤها لتعريف أنفسهم بمستوى من الجودة أو الدقة أو الأصل الجغرافي أو أي خصائص أخرى تحدها المنظمة.

4- يتعين إدخال نظام الإخطار الإلكتروني في كل النصوص والمواد القانونية التي تحكم العلاقة

بين مصلحة التسجيل ومقدم طلب التسجيل ومالك العلامة التجارية.



5- نقترح تعديل المادة 80 لتصبح " يجب على المصلحة نشر قرار قبول طلب تسجيل العلامة في جريدة العلامات التجارية والتصميمات والنماذج الصناعية، وأحد الجرائد القومية واسعة الانتشار، وذلك بالكيفية التي تحددها اللائحة التنفيذية لهذا القانون".

6- نقترح تعديل المادة 82 لتكون "يجوز الطعن في قرار المصلحة المشار إليه في المادة 81 من هذا القانون أمام المحكمة الاقتصادية المختصة وفقاً للإجراءات والمواعيد التي ينص عليها قانون المحاكم الاقتصادية"

7- يتعين على القانون الأخذ بشهادة التسجيل الإلكتروني سواء في العلامات التجارية أم التصميمات الصناعية.

8- نقترح تعديل المادة 113 للعمل على تغليظ العقوبة لتصبح "مع عدم الإخلال بأية عقوبة أشد في أي قانون آخر، يعاقب بالحبس مدة لا تقل عن شهرين وبغرامة لا تقل عن خمسين ألف جنيه ولا تجاوز مئة ألف جنيه أو بإحدى هاتين العقوبتين:

- 1- كل من زور علامة تجارية تم تسجيلها طبقاً للقانون أو قلدها بطريقة تدعو إلى تضليل الجمهور.
 - 2- كل من استعمل بسوء قصد علامة تجارية مزورة أو مقلدة.
 - 3- كل من وضع بسوء قصد على منتجاته علامة تجارية مملوكة لغيره.
 - 4- كل من باع أو عرض للبيع أو التداول أو حاز بقصد البيع أو التداول منتجات عليها علامة تجارية مزورة أو مقلدة أو موضوعة بغير حق مع علمه بذلك.
- وفي حالة العود تكون العقوبة الحبس مدة لا تقل عن شهرين والغرامة التي لا تقل عن مئة ألف جنيه ولا تجاوز مئتي ألف جنيه.....".

9- نقترح تعديل المادة 114 لتصبح "مع عدم الإخلال بأية عقوبة أشد في أي قانون آخر، يعاقب بالحبس مدة لا تزيد على ستة أشهر وبغرامة لا تقل عن عشرة آلاف جنيه ولا تجاوز عشرين ألف جنيه أو بإحدى هاتين العقوبتين.....وفي حالة العود تكون العقوبة

الحبس مدة لا تقل عن شهر والغرامة التي لا تقل عن أربعين ألف جنيه ولا تجاوز ثمانين ألف جنيه.

10- نقترح تعديل المادة 133 لتصبح كالاتي "للمصلحة ولكل ذي شأن أن يرفع الدعوى إلى المحكمة الاقتصادية المختصة بطلب شطب تسجيل التصميم أو النموذج الصناعي الذي تم بدون وجه حق، وتقوم المصلحة بشطب التسجيل متى قدم لها حكم واجب النفاذ بذلك".

11- نقترح تعديل المادة 134 لتصبح "مع عدم الإخلال بأية عقوبة أشد منصوص عليها في أي قانون آخر يعاقب بغرامة لا تقل عن عشرة آلاف جنيه ولا تجاوز عشرين ألف جنيه:



- 1 - كل من قلد تصميمًا أو نموذجًا صناعيًا محميًا تم تسجيله وفقًا لأحكام هذا القانون.
 - 2 - كل من صنع أو باع أو عرض للبيع أو حاز بقصد الاتجار أو التداول منتجات تتخذ تصميمًا أو نموذجًا صناعيًا.
- وفى حالة العودة تكون العقوبة الحبس مدة لا تقل عن شهر والغرامة التي لا تقل عن **عشرين ألف جنيه ولا تجاوز أربعين ألف جنيه**.
- وفى جميع الأحوال تقضى المحكمة بمصادرة التصميم أو النموذج الصناعي المضبوط والمنتجات محل الجريمة والأدوات التي استخدمت في ارتكابها وبنشر الحكم الصادر بالإدانة في جريدة واحدة أو أكثر على نفقة المحكوم عليه".
- تلك كانت أهم الاقتراحات في شأن التعديلات التي يمكن أن تلحق بالنصوص الخاصة بحماية العلامات التجارية والتصميمات الصناعية في القانون المصري.

*The contents of this report is the sole responsibility of
Luvent Consulting and Suez Consulting
and can in no way be taken to reflect the views of the European Union.*

Assessment

يهدف هذا الاستبيان إلي التعرف علي مدى توافر الحماية القانونية للعلامات التجارية والتصميمات الصناعية في مصر، ومحاولة التعرف علي أهم المشكلات التي توافر توفير الحماية بصورة كاملة وصحيحة

* Required

1. Name

2. * الوظيفة

0 points

الملكية الفكرية

المفاهيم الأولية للملكية الفكرية

3. * هل مصر منضمة للاتفاقيات الدولية في شأن حماية حقوق الملكية الفكرية؟

Mark only one oval.

نعم

لا

4. * (هل مصر منضمة لما يعرف باتفاقية التريبس (اتفاقية الجوانب التجارية لحقوق الملكية الفكرية

Mark only one oval.

نعم

لا

5. * هل اطلعت علي قانون الملكية الفكرية المصري رقم 82 لسنة 2002؟

Mark only one oval.

نعم

لا

6. * هل قمت بتطبيق أو تنفيذ أيا من مواد قانون الملكية الفكرية المصري؟

Mark only one oval.

نعم

لا

7. * هل علي حد علمك تم إدخال أي تعديل علي قانون الملكية الفكرية المصري رقم 82 لسنة 2002؟

Mark only one oval.

نعم

لا

8. * من وجهة نظرك هل يحتاج القانون رقم 82 لسنة 2002 لأي تعديلات؟

Mark only one oval.

نعم

لا

9. إذا كانت إجابتك عن السؤال السابق بنعم فما هي مقترحاتك في هذا الشأن؟

العلامات التجارية

10. هل يتصل عملك بالعلامات التجارية؟

1 point

Mark only one oval.

نعم

لا

11. إذا كانت إجابتك عن السؤال السابق بنعم فما هي طبيعة عملك؟

تعرف علي هذه الصورة والعلامات التجارية الموجودة بها واستكمل الاستبيان بعد الإطلاع عليها.



12. * هل يمكنك التعرف علي خمس من العلامات التجارية الواردة في الصورة السابقة؟

Mark only one oval.

- نعم
 لا

13. * هل تمتلك مصر قانون لحماية العلامات التجارية

Mark only one oval.

- نعم
 لا

14. هل إجراءات التسجيل الخاصة بالعلامات التجارية في مصر ميسرة بحيث تشجع صاحب العلامة علي تسجيلها * بسهولة؟

Mark only one oval.

- نعم
 لا

15. إذا كانت أجابتك عن السؤال السابق بلا فما هي اقتراحاتك لتسهيل تسجيل العلامة التجارية في مصر؟

16. * هل رسوم تسجيل العلامات التجارية في مصر مناسبة؟

Mark only one oval.

- نعم
 لا

17. * هل تكفي النصوص القانونية في القانون المصري لحماية حقوق أصحاب التصميمات الصناعية؟

Mark only one oval.

نعم

لا

18. * من وجهة نظرك هل مصر تحمي التصميمات الصناعية بصورة فاعلة؟

Mark only one oval.

نعم

لا

19. * في ظل التحول الرقمي هل ترى أنه يتعين أن تتم إجراءات تسجيل العلامات التجارية بطريقة إلكترونية؟

Mark only one oval.

نعم

لا

20. هل العقوبات الواردة بقانون حماية الملكية الفكرية فيما يتصل بحماية العلامات التجارية كافية لتوفير الحماية القانونية لها؟ *

Mark only one oval.

نعم

لا

21. خلال عملك في مجال حماية العلامات التجارية، ما هي أهم المشكلات التي واجهتك؟

22. إذا كنت من بين العاملين بمكاتب تسجيل العلامات التجارية في مصر، هل ترى أن عددها كافي أم تحتاج للزيادة؟

Mark only one oval.

نعم

لا

23. إذا كنت تعمل بالمجال القضائي ما هي اقتراحاتك في شأن نصوص حماية العلامات التجارية، وهل ترى ضرورة لتخصيص دوائر بعينها للفصل في مسائل حقوق الملكية الفكرية؟

Skip to question 10

التصميمات الصناعية

24. * هل تمتلك مصر قانون لحماية التصميمات الصناعية؟

Mark only one oval.

نعم

لا

25. * هل تكفي النصوص القانونية في القانون المصري لحماية حقوق أصحاب التصميمات الصناعية؟

Mark only one oval.

نعم

لا

26. * من وجهة نظرك هل مصر تحمي التصميمات الصناعية بصورة فاعلة؟

Mark only one oval.

نعم

لا

27. تتمثل إجراءات تسجيل التصميمات الصناعية في الآتي * طلب تسجيل تصميم أو نموذج صناعي * عدد ٤ صور من التصميم أو النموذج الصناعي. * مستخرج من السجل التجاري أو عقد التأسيس أو النظام القانوني. * صورة من التصميم أو النموذج الذي أودع في دولة أجنبية مصدقاً عليها من مكتب الملكية الصناعية فيها، هل ترى أن هذه الإجراءات كافية؟ *

Mark only one oval.

نعم

لا

28. * هل يتصل عملك بتطبيق أو تنفيذ نصوص حماية التصميمات الصناعية؟

Mark only one oval.

نعم

لا

29. * في ظل التحول الرقمي هل ترى أنه يتعين أن تتم إجراءات تسجيل التصميمات الصناعية بطريقة إلكترونية؟

Mark only one oval.

نعم

لا

30. هل العقوبات الواردة بقانون حماية الملكية الفكرية فيما يتصل بحماية العلامات التصميمات الصناعية كافية لتوفير * الحماية القانونية لها؟

Mark only one oval.

نعم

لا

31. خلال عملك في مجال حماية التصميمات الصناعية، ما هي أهم المشكلات التي واجهتك؟

32. إذا كنت تعمل بالمجال القضائي ما هي اقتراحاتك في شأن نصوص حماية التصميمات الصناعية، وهل ترى ضرورة لتخصيص دوائر بعينها للفصل في مسائل حقوق الملكية الفكرية؟

33. إذا كنت من بين العاملين بمكاتب تسجيل التصميمات الصناعية في مصر، هل ترى أن عددها كافي أم تحتاج للزيادة؟

شكراً جزيلاً علي دعمك ومشاركتك في الاستبيان



This content is neither created nor endorsed by Google.

Google Forms